

عمالاً بأحكام المادة 75 من الأمر 03/06 فإنه من شروط الالتحاق بالوظيفة العامة ما يلي : فإنه ال يمكن توظيف أي مواطن في أي قطاع أو الترخيص بممارسة نشاط حر أو مزاولة